

Distr.
GENERAL

E/CN.7/1998/PC/5/Add.1
25 February 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات بصفتها هيئة تحضيرية لدورة
الجمعية العامة الاستثنائية المخصصة لمكافحة
انتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها
والطلب عليها والاتجار بها وتوزيعها على نحو
غير مشروع وما يتصل بذلك من أنشطة
الدورة الثانية

فيينا ، ١٦-٢٠ آذار/مارس ١٩٩٨
البند ٢ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن النظر
في مكافحة انتاج المخدرات وبيعها والطلب عليها والاتجار بها
وتوزيعها على نحو غير مشروع وما يتصل بذلك من أنشطة ،
واقترح استراتيجيات جديدة وطرائق وأنشطة عملية وتدابير
محددة لتعزيز التعاون الدولي على معالجة مشكلة اساءة استعمال
المخدرات والاتجار غير المشروع بها

النظر في تقارير الاجتماعات غير الرسمية لما بين الدورات
التي عقدتها اللجنة بصفتها هيئة تحضيرية لدورة الجمعية
العامة الاستثنائية المعنية بالمكافحة الدولية للمخدرات

مكافحة غسل الأموال

اضافة

تعليقات وتعديلات مقترحة واردة من الحكومات

١ - قام اجتماع لجنة المخدرات غير الرسمي الثاني المفتوح العضوية لما بين الدورات ، الذي عقد في فيينا في الفترة من ٧ الى ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ ، بالنظر في موضوع مكافحة غسل الأموال . وأدرج توافق الآراء الذي تم التوصل اليه في ذلك الاجتماع في ورقة عمل (E/CN.7/1998/PC/5) أرسلت الى جميع الحكومات رفق مذكرة شفوية مؤرخة ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ . ودعيت الحكومات الى ابداء أية تعليقات قد تكون لديها على ورقة العمل وسيستمرى اليها انتباه اللجنة في دورتها الثانية بصفتها هيئة تحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية . وقد تم تلقي تعليقات من اكوادور ، وأنتيغوا وبربودا ، وباكستان ، والسويد ، وكندا ، وكولومبيا ، ولبنان ، والمكسيك ، وميانمار ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، وفيما يلي ملخص لها .

الفقرة الثالثة من الديباجة

٢ - طلبت الولايات المتحدة الأمريكية تغيير كلمة "remained" (في النص الانكليزي) الى كلمة "remains" بغية تجسيد استمرارية توصيات فرقة العمل المعنية بالاجراءات المالية .

الفقرة ٢

٣ - اقترحت كندا اضافة عبارة "وخاصة توصيات فرقة العمل المعنية بالاجراءات المالية" بعد عبارة "الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بغسل الأموال" . وأشارت كندا الى ضرورة الاستعاضة عن كلمة "Trafficking" بكلمة "Traffic" . وقد رغبت كندا في كفالة أن تكون أية التزامات بالابلاغ أو تقاسم المعلومات ضرورية ومرنة على السواء ، بغية عدم عرقلة الهدف الأساسي المتعلق بوقف غاسلي الأموال عن العمل .

٤ - وأوصت باكستان باضافة عبارة "وقوانينها المحلية" بعد عبارة "لمبادئها الدستورية الأساسية" .

الفقرة الفرعية ٢ (ب) '٤'

٥ - فيما يتعلق بسرية المصارف ، رغبت كولومبيا في أن توضح أن السلطة التي تتلقى المعلومات المصرفية مسؤولة عن المحافظة على سرية المعلومات المرسله بهذا الشكل . ولاحظت كولومبيا أنه يتوجب محاربة ظاهرة غسل الأموال حتى وان لم تكن ناتجة عن الاتجار بالمخدرات .

٦ - وأوصت المكسيك بالاستعاضة عن صيغة الفقرة الفرعية ٢ (ب) '٤' بما يلي : "الحد من سرية المصارف ، في سياق التدابير الوقائية والتحري وتجريم أفعال غسل الأموال" .

الفقرة الفرعية ٢ (ج) '٢'

٧ - لاحظت اكوادور أنه بما أن دستور اكوادور لا يسمح بتسليم المواطنين الى بلدان أخرى ، فإن النص غير مناسب في صيغته الحالية .

ملاحظات عامة

٨ - رأت أنتيغوا وبربودا أن الوثيقة لم تتناول مسألة مصادرة وتجريد العائدات المتأتية من الاتجار بالمخدرات ، ودعت اللجنة الى صوغ مبادئ توجيهية بشأن تقاسم الأصول المصادرة .

٩ - رغب لبنان في أن يسترعي الانتباه الى مشروع قانون معروض على البرلمان الآن يعتبر أن غسل عائدات الاتجار غير المشروع بالمخدرات جريمة منفصلة يعاقب عليها بموجب القانون . وعلاوة على ذلك ، ذكر أن "ميثاق شرف" استحدث بين المصارف العاملة في لبنان تحت اشراف مجلس مراقبة المصارف التابع للمصرف المركزي . واذ يستخدم الميثاق مبدأ "اعرف عميلك" ، ينص على فرض عقوبات على المصارف المخالفة ، بما في ذلك اقفالها وتعليق أنشطتها .

١٠ - أشارت ميانمار واليابان الى أنه لا توجد لديهما أية تعليقات على الوثيقة . وذكرت السويد أنها توافق موافقة تامة على النص الحالي .
